النشر الإلكتروني كآلية لحماية المصنفات الرقمية

Electronic publishing as a mechanism for protecting digital works

عيساني طه[1]*، عبد الله فوزية[2]

[1] جامعة ورقلة (الجزائر)، taha.aissani@univ-batna.dz

[2] جامعة الجزائر 1(الجزائر)، fouarchidroit@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/03/18 تاريخ القبول: 2022/11/17 تاريخ النشر: 2023/01/31

ملخص:

يعتبر النشر الإلكتروني من بين أهم آليات حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية، حيث مكنت عملية التحول من النشر التقليدي إلى النشر الالكتروني من زيادة تداول المصنفات الرقمية عبر الانترنت.

وتهدف هذه الدراسة إلى استعراض المفاهيم المختلفة للنشر الالكتروني ومبررات التحول من النشر التقليدي إلى النشر الالكتروني، وكذا ابراز إيجابيات ومعوقات النشر الإلكتروني، ومن ثم بيان مشروعية النشر الالكتروني ودوره في حماية المصنفات الرقمية ومن خلالها حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.

كلمات مفتاحية: نشر إلكتروني؛ حق المؤلف؛ مصنفات رقمية؛ اتفاقية تريبس؛ معاهدة الويبو لحق المؤلف؛ معاهدة الويبو للأداء والتسجيل الصوتي.

***Abstract*:**

Electronic publishing is among the most important mechanisms for copyright protection in the digital environment, as the process of shifting from traditional publishing to electronic publishing has enabled an increase in the circulation of digital works over the Internet.

This study aims to review the different concepts of electronic publishing and the justifications for shifting from traditional publishing to electronic publishing, as well as highlighting the pros and cons of electronic publishing, and then showing the role of electronic publishing in protecting digital works and promoting copyright in the digital environment.

Keywords: *E- publishing; copyright; digital works; TRIPS Agreement; WIPO Copyright Treaty; WIPO Performances and Phonograms Treaty.*

* المؤلف المرسل

1. مقدمة:

النشر الإلكتروني للمصنفات، يمثل آلية لتحويل المصنفات من الشكل التقليدي (المادي) إلى الشكل الرقمي (اللامادي)، حيث شهدت السنوات الأخيرة تطوراً لافتاً في صور النشر الإلكتروني لمختلف أنواع المصنفات، وهذا بفضل المزايا التي يتيحها هذا النوع من النشر.

وتسلط هذه الدراسة الضوء على النشر الإلكتروني في علاقته بالمصنفات الرقمية، وذلك بالتركيز على الأهداف التالية:

- التعريف بالنشر الالكتروني وحقوق المؤلف في المحيط الرقمي؛
- بيان دواعي ومبررات التحول من النشر التقليدي إلى النشر الإلكتروني؛
- استعراض ايجابيات ومعوقات نشر المصنفات عبر شبكة الانترنت؛
- مدى مشروعية النشر الإلكتروني وأثر ذلك في تعزيز حماية المصنفات الرقمية.

وانطلاقاً من هذه الأهداف تم صياغة الاشكالية التالية: **كيف يساهم النشر الإلكتروني في حماية المصنفات الرقمية، وتعزيز حقوق المؤلف في البيئة الرقمية؟**

وتنطلق فكرة هذه الدراسة من مبدأ مفاده أنّه كلّما تم تعميم النشر الإلكتروني المصنفات وتحويلها من الشكل التقليدي إلى الشكل الرقمي في شكل مصنفات رقمية، كلمّا ساهم ذلك أكثر في حماية هذه المصنفات، وهذا ما من شأنه أن يساهم في حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.

وهذا ما تسعى هذه الدراسة للإجابة عنه بالاعتماد على المنهج الوصفي لاستعراض الاطار المفاهيمي للنشر الالكتروني ومبررات التحول من النشر التقليدي إلى النشر الإلكتروني، وإبراز إيجابيات ومعوقات النشر الإلكتروني، إضافة إلى المنهج التحليلي لبيان دور النشر الإلكتروني في حماية المصنفات الرقمية، بالتركيز على الأحكام القانونية التي أقرتها اتفاقية تريبس لعام 1994، ومعاهدتي الويبو بشأن حق المؤلف والآداء والتسجيل الصوتي لعام 1996.

وتحقيقاً لمتطلبات هذه الدراسة فقد تم تقسيمها إلى محورين: الأول يتطرق للنشر الإلكتروني في علاقته بالمصنفات الرقمية، بينما يتطرق المحور الثاني لمشروعية النشر الإلكتروني ومدى اعتباره كآلية لحماية المصنفات الرقمية.

2.النشر الالكتروني في علاقته بالمصنفات الرقمية:

يعتبر مصطلح النشر الإلكتروني حديث النشأة مقارنة بغيره من المصطلحات القانونية، وهو بذلك يمثل الصورة المستحدثة للنشر التقليدي.

حيث يرجع بعض الباحثين البدايات الأولى لظهور النشر الإلكتروني إلى ستينات القرن الماضي، أين شهدت هذه الفترة استخدام الحواسيب في الكشافات والمستخلصات المطبوعة على الورق، وهذا ما تطلب وجود قاعدة بيانات تستخدم الوسائط الممغنطة لتوزيع النصوص في شكل إلكتروني.

وفي بداية السبعينات ومع بداية استخدام النظم المعلوماتية على الخط **(On line)** أصبحت التكنولوجيا جاهزة للتحول الكلي نحو النشر الإلكتروني، وهذا ما تحقق في الثمانينات بإنتاج أشكال جديدة لوسائط النشر الإلكتروني كالأقراص المليزرة وغيرها. أمّا أكاديمياً فقد ظهر هذا المفهوم لأول مرة مع ظهور شبكة الانترنت التي سهلت التواصل بين الأكاديميين لتبادل الأبحاث والوثائق.
(الوحش، 2008، صفحة 61)

ويتضح مما سبق أنّ الفضل في ظهور النشر الإلكتروني يعود إلى تحول المجتمع من النشر التقليدي الذي يعتمد على الدعامات المادية كالورق والأقراص المرنة وغيرها، إلى النشر الإلكتروني الذي يعتمد على شبكة الانترنت.

1.2 الإطار المفاهيمي للنشر الالكتروني والمصنفات الرقمية:

أثار كل من النشر الالكتروني والمصنفات الرقمية منذ ظهورها جدلاً قانونياً وفقهياً كبيراً حول ضبط مفهوم كل منهما وتحديد الطبيعة القانونية لكل منهما، وهذا ما جعل أغلب الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ومن خلالها التشريعات المقارنة تربط وجودهما بالتكنولوجيات الرقمية التي فرضتها شبكة الانترنت.

فالنشر الالكتروني والمصنف الرقمي يمثلان الصورة المستحدثة التي فرضتها آليات التحول من الوسط التقليدي (المادي) إلى الوسط الرقمي (اللامادي).

وبخصوص النشر الالكتروني فإنّه لا يمكن الجزم بوجود مفهوم محدد له، وقد ورد في المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات أنّ المقصود بالنشر الإلكتروني تلك المرحلة التي يستطيع فيها كاتب المقال أن يسجل مقاله على إحدى وسائل تجهيز الكلمات **(Word-Processing)** ثم يقوم ببثه إلى محرر المجلة الإلكترونية، الذي يقوم بالتالي بجعله متاحاً في تلك الصورة الإلكترونية للمشتركين في مجلته،

وهذه المقالة لا تنشر وإنّما يمكن عمل صور منها مطبوعة إذا طلب أحد المشتركين ذلك. (العريشي، 2003)

ومن جهتها اختلفت التشريعات المقارنة في تحديد مفهوم النشر الإلكتروني بحسب النظام القانوني الذي تأخذ به كل دولة، ومن أهم هذه التعريفات.

التعريف الذي قدمه المشرع الأمريكي في الفصل (101) من قانون حق المؤلف رقم 17، والذي عرفه بأنّه كل ما يتم تجميعه أو تصنيفه في شكل مصنف أو بيانات معدة أو منظمة على نحو يمكن الأشخاص من الوصول إليه بأي وسيلة.

Section (101), Copyright Law of the United States and Related Laws, Tıtle 17:« … A 'Reproduction' is a work formad by the collection and assembling materials or of data that are selected coordinated, or arranged in such a way that the resulting work as a 'computer , database' … that person may acces them … ». (Section (101), Tıtle 17)

ومن جهته عرفه المشرع الفرنسي من خلال نص (المادة 112-3 فقرة 2) من قانون الملكية الفكرية لعام 1992 بأنّه إتاحة وبث المصنفات بطريقة منظمة أو منهجية على الجمهور أو التي يمكن الوصول إليها بطريقة فردية بواسطة الوسائل الإلكترونية أو بأي وسيلة أخرى.

Article L112-3 Alinéa 2, du Code de la propriété intellectuelle, dispose que: «… On entend par base de données un recueil d'oeuvres, de données ou d'autres éléments indépendants, disposés de manière systématique ou méthodique, et individuellement accessibles par des moyens électroniques ou par tout autre moyen ». (LOI N° 92-597, 1992)

في حين عرفه المشرع المصري من خلال نص المادة 138 من قانون حقوق الملكية الفكرية بأنّه:"أي عمل من شأنه إتاحة المصنف أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي للجمهور بأي طريقة من الطرق، وتكون إتاحة المصنف للجمهور بموافقة المؤلف، أمّا التسجيلات الصوتية أو البرامج الإذاعية أو الآداءات الفنية فتكون إتاحتها بموافقة منتجها أو خلفه" (القانون رقم 02/82، 2002).

ونستنتج أنّ أغلب التعريفات لم تقدم تعريف مباشر للنشر الإلكتروني، وإنّما ركزت في بيان مفهومه على طريقة عمله وعناصره، دون التركيز على خصائصه القانونية التي تعطيه الحجية القانونية وتميزه عن النشر التقليدي.

ونفس الشيء ينطبق على المصنفات الرقمية التي لم تتطرق أغلب الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، والتشريعات المقارنة إلى تعريفها صراحة، وربطت تعريفها بالمصنفات التقليدية. وعرفتها بأنّها الشكل الإلكتروني أو الحديث للمصنفات التقليدية الموجودة سابقاً دون تعديل في النسخة الأصلية لها، فيتم نقل المصنف التقليدي المكتوب إلى الوسط التقني الرقمي مثل: تحميله على قرص مدمج **CD** أو اسطوانة مدمجة **DVD**. (بدر، 2002، صفحة 53)

أو هي منتوج ذهني يتميز بالإبداع والأصالة ناتج عن بيئة رقمية مشكلة من تكنولوجيا المعلومات. (عجة، 2012، صفحة 300)

ويتضح من خلال المفاهيم التي تم استعراضها لكل من النشر الإلكتروني والمصنفات الرقمية أنّ كلاهما يمثل الشكل الحديث لحقوق المؤلف التقليدية، وكلاهما ينتمي إلى البيئة الرقمية.

2.2 دواعي ومبررات التحول من النشر التقليدي إلى النشر الإلكتروني:

ممّا لا شك فيه أنّ التّقنيات الحديثة في بيئة الإنترنت قد ساهمت بشكل كبير في سهوله نقل وتبادل وتخزين ومعالجة واسترجاع البيانات والمعلومات بطرق مختلفة، كما أتاحت الانترنت أيضاً قدراً هائلاً من البيانات والمصنّفات الفنيّة والأدبية، وقد ساهم النشر الالكتروني في تداول المصنفات الرّقمية عبر شبكة الانترنت بسهولة أكثر وبجهد أقل ووقت وتكلفة منخفضة.

وعن علاقة النشر الإلكتروني بالنشر التقليدي، يمكن القول أنّ النشر الإلكتروني يعتمد على استخدام الأجهزة الإلكترونية في جميع مراحل إنتاج وإعداد وتّوزيع ونشر البيانات والمصنفات وتسخيرها للمستفيدين، وهو بذلك يشابه النّشر بالوسائل والأساليب التّقليدية، غير أنّه يختلف عنه من في جوانب أخرى، فما ينشر من مواد معلوماتية لا يتم إخراجها ورقيّا لأغراض التوزيع بل يتم توزيعها على وسائط إلكترونية، كالأقراص المرنة أو الأقراص المدمجة أو من خلال شبكة الإنترنت (الصرايرة، 2008، صفحة 23).

ويتميز النشر التقليدي عن النشر الإلكتروني من حيث أنّ هذا الأخير يمثل في جوهره عملية نشر للمعلومات التقليدية الورقية بواسطة تقنيات جديدة تستخدم الحواسيب وبرامج النشر الإلكترونية في طباعة المعلومات وتوزيعها ونشرها (النّوايسة، 2011 ، الصفحات 184-182).

وعن مدى تطابق تعريف النّشر بمفهومه التّقليدي مع تعريف النّشر الإلكتروني؛ يرى الفقيه الفرنسي "Emmanuel Moyse" أنّ المفاهيم التّقليدية لعقد النّشر تقترب مع مفهوم النّشر الإلكتروني الّذي

يعرف بأنّه تصرّف يشمل استنساخ نصوص ووثائق، وبثّها بواسطة دعامة إلكترونية أو دعامة إعلام آلي. فالنّشر الإلكتروني هو العملية الّتي يتمّ من خلالها تقديم الوسائط المطبوعة والمسجّلة كالكتب والأبحاث العلمية والأغاني بصيغة يمكن استقبالها وقراءتها عبر شبكة الإنترنيت وتجدر الإشارة، أنّ النّشر العادي ينتج عنه عدّة نسخ متنوّعة ومحدّدة، أمّا النّشر الإلكتروني فيسمح بالحصول على نسخ حسب طلب مستعملي الإنترنت، وبذلك فهي غير محدّدة، كون هذا الأخير يكتب بلغة الآلة الّتي هي عبارة عن تتابع للأرقام (0-1)، كما أنّ هذا النّشر يتطلّب وجود مقدّموا الخدمات لوضع المصنف على موقع الواب (Montero, 1996, pp. 53,55).

وفي إجابة على سؤال: هل يقضي النشر الالكتروني عن النشر التقليدي وحب القراءة، استشهد بعض الباحثين بأنّ أول أية نزلت في القرآن الكريم تحث على القراءة، باعتبارها رافداً من روافد التطور والرقي، وذكروا أنّ الانترنت والكتاب لن يلتهم أحدهما الآخر بل إنهما يتوافقان إلى أبعد الحدود، لأنّ المبدأ واحد وهو المشاركة في الفكر والمعلومات، ويجب ألاّ نكون من أعداء الكتب الورقية بل من أنصار المشاركة بأي شكل كان. فالكتاب الالكتروني والكتاب التقليدي وجهان لعملة واحدة هي المحتوى، ولن يقضي النشر الالكتروني على الكتاب الورقي ولا حب القراءة، بل سيقوم كل منهما في بناء واقع جديد في عصر المعرفة (خليفة، 2012، الصفحات 55-57) .

ويرى جانب من الفقه أنّ من بين أهم الأسباب التي أدت إلى التحول من النشر التقليدي إلى النشر الالكتروني، الارتفاع الهائل في كلفة اليد العاملة في دور النشر التقليدية، وارتفاع سعر الورق والمداد، وظهور بنوك المعلومات والوسائل الالكترونية الأخرى التي يمكن اعتمادها بدائل للكتب والمجلات الورقية، هذا فظلاً عن ضخامة حجم المجلدات والمطبوعات الوقية، وكثرة الإنتاج الفكري بسرعة مذهلة، والبحث عن أسهل الطرق للاستفادة منه في البحوث.

وقد مر النشر الإلكتروني بمراحل متعددة ليصبح مثل ما هو عليه الحال اليوم، بداية بمرحلة الورق، إلى مرحلة الطباعة على الورق، وصولاً إلى مرحلة الشكل الثنائي، التي تعتمد على انتاج المصنف وتوزيعه بشكلين متوازيين الورقي والإلكتروني، باستخدام معالج الكلمات (word processes)، وذلك في ستينات القرن الماضي. إلاّ أنّ البداية الحقيقية لتطبيق النشر الالكتروني كانت في السبعينات مع ظهور أجهزة الحاسوب والاتصالات عن بعد، أين أصبح بإمكان أي شخص النشر بناء على الطلب، ثم تطور في مرحلة متقدمة بإلغاء الشكل الورقي نهائياً واعتماد الشكل الالكتروني فقط (العريشي، 2003).

وبخصوص مبررات التحول من النشر التقليدي إلى النشر الإلكتروني، فقد توقع عدد من الخبراء عام 1997، أن إصدار الجريدة الورقيّة المطبوعة سيصبح محدوداً في حين ستشهد الجرائد الإلكترونية ازدهاراً واسعاً تمهيدا لاختفاء شكل الكتب والجرائد التّقليدي، وهذا ما حصل بالفعل في المجتمعات الّتي تجاوزت مرحلة مجتمع المعلومات إلى مرحلة ما بعد المعلومات أو المجتمع الافتراضي، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية وغرب أوروبا واليابان؛ حيث يلاحظ أنّ عدد قرّاء الصّحف الورقية تناقص بالفعل في هذه المجتمعات. وهذا ما أكده تقرير صدر عن مركز الصّحافة الأوروبي، حيث ذكر أنّ عدد القرّاء تناقص بمعدل 700 آلاف قارئ سنوياً، وخسرت الصّحافة اليومية في أوروبا في عام1997 حوالي 1,2 مليون قارئ وهو ضعف ما خسرته في عام 1996، ومن المتوقّع أن يؤثر ذلك بصورة مباشرة على البيئة بشكل سلبي نتيجة للاستهلاك الهائل للورق الذي يصنع من الأشجار، فقد أوجدت تقنية النّشر الإلكتروني كبديل أو وسيط لنشر المعلومات يتّسم بانخفاض الكلفة والمحافظة على البيئة.

وتعتبر صحيفة (هيلزنبورج اجبلاد) السويدية أول صحيفة تنشر بالكامل على الأنترنيت، ثم أعقبتها الصحف الأمريكية التي بدأ معظمها يتحول الى صحف الكترونية خلال عامي 1994و1995، حيث زاد عدد الصحف اليومية التي لها مواقع على الشبكة من 60 صحيفة عام 1994 الى 150 صحيفة عام 1995، ثم الى 368 صحيفة في اواسط عام 1996 (اللبان، 2001، الصفحات 123-124).

كما كان أصحاب هذا الرأي يرون أنّ المنشورات على شبكة الإنترنت قد لا تتفوّق على المطبوعات التّقليدية في توزيعها وشعبيتها ووصولها إلى جمهور عريض من القرّاء، حيث هناك بعض العقبات منها على سبيل المثال أنّ قراءة صحيفة على شاشة الكمبيوتر لا يعدّ أمراً معتاداً وفقاً لعادات القراءة لدى قرّاء الصّحف كما أنّ الاشتراك في شبكة الإنترنيت لا يزال مكلف بالنّسبة للكثيرين، وعلاوة على ذلك يبقى امتلاك جهاز كمبيوتر شخصي أمراً لا غنى عنه لدى الفرد الّذي يريد مطالعة الصّحيفة الإلكترونيّة (اللبان، 2001، صفحة 127).

غير أنّه وبتطبيق هذا الرأي على أرض الواقع نجد العكس تماماً فالنشر الإلكتروني توسع بشكل كبير مقارنة بالنشر التقليدي، خاصة في مجال الصحف والجرائد، بل وأصبح هناك ما يسمى بالجرائد الإلكترونية، وهي الجرائد التي تنشر فقط في الشكل الالكتروني دون الشكل الورقي.

الجدول رقم (01): الفرق بين النشر التقليدي والنشر الإلكتروني

النشر الإلكتروني	النشر التقليدي
سهولة تجميع الوثيقة بأشكال متعددة سواء كانت: صوتية، نصيه، وصورية.	صعوبة وطول تجميع الوثائق التقليدية، مع استحالته في الملفات الصوتية.
إمكانية الإنتاج السريع والعالي لكم كبير من الوثائق الإلكترونية.	يحتاج انتاج الوثائق التقليدية لجهد كبير ووقت طويل.
تحافظ الوثيقة الأصلية على جودتها، مع إمكانية إضافة تعديلات أو تحسينات عليها.	لا يمكن التعديل في الوثيقة بالإضافة والحذف، لأن هذا سوف يشوه مظهرها.
امكانية تعديل الوثيقة وإعادة استخدام البيانات، وهذا ما يشكك في مصداقيتها.	لا يمكن استخدام البيانات والتعديل فيها، وهذا ما يزيد من موثوقية وسلامة الوثيقة.
التوزيع والنشر السريع للوثيقة بشكل سريع وفي أي مكان.	صعوبة نشر الوثيقة بسبب طول وبطء الإجراءات.
صعوبة تحديد حقوق الملكية الفكرية، وصعوبة تطبيق قوانين الإيداع.	ضمان الحقوق الفكرية لأصحابها، وسهولة الإيداع.

المصدر: (العريشي، 2003)

3.2 علاقة النّشر الإلكتروني بالمصنفات الرقمية:

يعرف النشر الإلكتروني بأنّه تلك العملية التي يتم من خلالها إعادة الوسائط المطبوعة كالكتب والأبحاث العلمية بصيغة يتم استقبالها وقراءتها على شبكة الانترنت. وهو بذلك يعتمد على نشر المعلومات التقليدية الورقية عبر تقنيات جديدة تستخدم الحاسب وبرامج النشر الإلكتروني وتوزيعها ونشرها" (الدين، 2003، صفحة 25).

ومن بين المفاهيم التي تؤكد علاقة النشر الإلكتروني بالمصنفات الرقمية ذلك التعريف الذي يعرفه من حيث طبيعته القانونية بأنّه:" أي عمل من شأنه إتاحة المصنف أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي أو الفني للجمهور، بأي طريقة من الطرق" (منصور، 2003، صفحة 321).

ومن التعريفات التي تؤكد ذلك أيضاً التعريف الذي يعرفه بأنّه:" نقل المصنف أو ايصاله بأسلوب مباشر أو غير مباشر إلى الجمهور أو استخراج نسخ أو صور منه أو من أي جزء من أجزائه يمكن قراءتها أو سماعها أو رؤيتها أو آدائها". أو هو:" التثبت الدائم لمصنف في ذاكرة أي جهاز أو أجهزة معلوماتية". أو هو:" كل الأعمال التي يستعمل فيها المستخدم النهائي المصنفات في شكل إلكتروني" (لطفي، 1999، صفحة 488).

فالنشر الإلكتروني يعتمد على استخدام امكانات الحاسوب (الأجهزة والبرمجيات) في تحويل المحتوى المنشور بطريقة تقليدية إلى محتوى منشور بطريقة إلكترونية، حيث يتم نشره عن طريق أقراص الليزر أو على شبكة الانترنت (خليفة، 2012، صفحة 53).

كما تتجلى هذه العلاقة أيضاً من خلال اعتبار أنّ النشر الإلكتروني هو تلك العملية التي يقوم من خلالها المؤلف بنسخ المصنفات ونقلها عبر الحواسيب ونشرها في صورة إلكترونية وإيصالها إلى المستفيد النهائي مباشرة عبر شبكة الاتصالات، وهي في ذلك تمثل مصدر من بين مصادر المعلومات غير الورقية، وتعتبر كمخزون إلكتروني على وسائط مخزنة إلكترونياً بواسطة مؤلفيها أو ناشريها في ملفات أو قواعد بيانات متاحة عن طريق الاتصال المباشر أو عن طريق الدعامات (CD) (صالح، 2014، صفحة 191)

كما تتضح العلاقة أكثر بين النشر الإلكتروني والمصنفات الرقمية من خلال ارتباط كل منهما بالجانب التقني، فالنشر الالكتروني يستخدم التكنولوجيا الحديثة للمعلومات وخاصة الحاسبات والوسائل الأخرى، مثل النسخ التصويري والإرسال والاستقبال عبر الأقمار الصناعية والكابلات والتخزين والاسترجاع بواسطة الحاسب الإلكتروني وعن طريق استخدام المنافذ والتخزين والاسترجاع على أقراص الليزر وغيرها من الوسائط الإلكترونية، وهي نفس الأدوات التي تعتمد عليها المصنفات الرقمية. ولذلك حاول بعض الفقهاء الربط بينهما من خلال اعتبار النشر الإلكتروني بأنّه:" الاختزان والتطويع والبث والتقديم الرقمي للمصنفات التي تنظم في شكل وثيقة يمكن انتاجها على دعامة مادية أو ورقية كما يمكن عرضها إلكترونياً في شكل نصوص أو صور أو رسومات يتم توليدها بالحاسب الآلي".

وهذا الرأي أكده بعض الباحثين الذين اعتبروا أنّ النشر الإلكتروني هو:" استخدام التقنيات الحديثة في كافة عمليات توليف وترقيم المصنفات وإتاحتها و/أو بثها من خلال الوسائط الإلكترونية الحديثة، لاسيما شبكات الانترنت أو أي تقنيات مستجدة أخرى بصورة مباشرة أو غير مباشرة للجمهور، وذلك بناءاً على إذن المؤلف أو صاحب الحق في المصنف وفي حدود هذا الإذن" (الوحش، 2008، الصفحات 65-68).

وحسب هذا المفهوم فإنّ النشر الإلكتروني يتسع ليشمل عمليات النشر والاستنساخ والترقيم أو الرقمنة، وبث وإتاحة كافة المصنفات الحديثة الإلكترونية وغيرها، وهذا ما يؤكد العلاقة بين النشر الإلكتروني والمصنفات الرقمية.

فالنشر الإلكتروني إذن هو كل عملية جمع النصوص بالوسائل الإلكترونية وتحميلها كنسخ إلكترونية كالأشرطة المغنطة أو الأقراص المغنطة والأقراص المرنة أو المليزرة ومن ثم بثها في شكل معلومات عبر شبكة الإنترنت، وهو بمثابة أسلوب جديد للنشر وإتاحة المعلومات بصورة تحقق سهولة تداول، وبث واسترجاع المعلومات، إضافة إلى إدماج المعلومات المنشورة بالوسائط التفاعلية، كالتسجيلات الصوتية والرسوم المتحركة وغيرها.

ويتضح من خلال ما سبق أنّ أغلب المفاهيم التي تطرقت للنشر ركزت في بيان مفهومه على الجانب التقني، بينما ربطت علاقته بالمصنفات الرقمية من خلال اشتراكهما في الآلية المستخدمة، وهي التكنولوجيا الرقمية (الحاسب الآلي وشبكة الانترنت).

3. مشروعية النشر الإلكتروني كآلية حماية المصنفات الرقمية:

إنّ مشروعية النشر الإلكتروني تتأتى من خلال الإيجابيات والمعوقات التي تعترض دوره في حماية المصنفات الرقمية، ولذلك فإنّ تكريس الحماية القانونية للنشر الإلكتروني واعتباره كآلية لحماية المصنفات الرقمية تتأكد من خلال عنصرين: الأول يتعلق بتقييم فعالية النشر الإلكتروني، والثاني يتعلق بدور النشر الإلكتروني في حماية المصنفات الرقمية.

1.3 إيجابيات النشر الإلكتروني: يتّميز النّشر الإلكتروني بالعديد من الخصائص والمميزات التي تزيد في فعاليته كآلية لحماية المصنفات الرقمية، فهو يسعى إلى تداول المصنفات بسرعة وبسهولة في كل أنحاء العالم، ويمدّ القرّاء المتخصّصين بالمعارف المفيدة والتّطوّرات الجديدة في مجال تخصصهم، ويساهم في تطوير عملهم المهني ودعم حقوقهم. ومن بين أهم ايجابيته ما يلي:

- توليف وترقيم المصنفات الإلكترونية: يقصد بها إمكانية تسجيل المصنفات المختلفة عن طريق لوحة المفاتيح وباستخدام الماسح الضوئي (Scanner) وإظهار هذه المصنفات على الخط مباشرة، مع إمكانية استنساخها على الوسائط الإلكترونية.

- إتاحة المصنفات الحديثة عبر الخط أو الوسائط الإلكترونية الأخرى: إنّ الحجم الكبير للمصنفات المنشورة عبر شبكة الانترنت وقواعد البيانات، وإمكانية تحديثها من فترة لأخرى، ساعد على انتشار المصنفات على الصعيد العالمي.

- البث عبر شبكة الانترنت: أصبحت شبكة الانترنت هي الوسيلة المثلى لبث وإتاحة أغلب المصنفات القديمة والحديثة، حيث أتاحت شبكة الانترنت نشر جميع أنواع المصنفات القديمة سواء الأدبية أو الفنية أو

العلمية أو السمعية البصرية، إضافة إلى المصنفات الحديثة كالبريد الإلكتروني الصوتي المحمل برسالة صوتية، وعقود التجارية الإلكترونية (الوحش، 2008، الصفحات 90-91).

- التقليل من الاعتماد على الأوراق وآلات الطّباعة وذلك بنشر المصنّفات على صفحة الويب للموزّع ويختلف هذا الأخير على النّشر في التّلفزيون، وهذا لأنّه يضع في متناول الجمهور نصوص مكتوبة لا يخضع تصفّحها لوقت معين محدّد من قبل ، كما يعتبر النّشر الإلكتروني مهمّ جدّا من النّاحية الاقتصادية لأنّه يساهم في تقليص عبء تكاليف الاستنساخ وتوزيع المصنّفات الّتي قد تصل إلى % 65 من ثمن المصنّف، وبهذا فإنّ سعر المصنّف المنشور على الإنترنيت أقلّ من سعر المصنّف المنشور تقليديّا، وفي كل هذا يبقى المصنّف الرّقمي يستفيد من حماية قانون حق المؤلّف (Thoumyre, 1999, p. 51).

- تقليل التّكاليف: فأكثر التّكاليف قي في الطّبع والتّوزيع والشّحن في حين لا يوجد في النّشر الإلكتروني مثل هذه التّكاليف حيث يتمّ الشّحن عبر شبكة الإنترنيت والطّباعة تتمّ من قبل المستخدم الّذي يدفع تكاليف الأوراق والحبر والتّجليد بدلا من النّاشر.

- اختصار الوقت من خلال اللإطلاع على الكتب والمصنفات عن طريق زيارة موقع موزّع الكتب الإلكترونية أو عن طريق موقع باحث معيّن على الإنترنيت، دون التنقل لمكان تواجدها.

- سهولة البحث عن معلومة معيّنة، فبدلاً من تصفّح كلّ الصّفحات يمكن لجهاز الكمبيوتر أن يبحث عن كلمة أو كلمات بشكل آلي وباستخدام تقنيات علم لغة الكمبيوتر.

- متابعة الزّبائن بعد شراء الكتاب الإلكتروني من قبل النّاشر، حيث يستطيع النّاشر عن طريق إرسال الرّسائل إليهم عبر البريد الإلكتروني.

- الاستغناء عن الأيدي العاملة في الطّباعة سواء في عمليّة التّنفيذ أو التّصميم أو الرّسوم أو التّخطيط والمونتاج والاستغناء عنها ببرامج الحاسوب المخزّنة في الجهاز، والاستعانة ببعض البرامج المدمجة (CD)والاكتفاء بمعدّ المادّة العلمية والمنسّق لها (النّوايسة، 2011 ، الصفحات 202-206).

- قلة تكاليف التوزيع، ذلك أنّ تكلفة إرسال المعلومات عن طريق الإنترنيت تكون أرخص بكثير من تكلفة إرسال كتب ومطبوعات تحتوي على الحجم نفسه من البيانات والمعلومات.

- النشر الذاتي للمصنف: أصبح من اليسير على المؤلّف أن يقوم بنشر مصنفه بنفسه مباشرة دون وساطة بدلاً ودون الحاجة للناشرين والموزّعين، مع ضمان سهولة أكثر في النشر وانخفاض في التّكلفة.

- الانتشار: اتاحة المحتوى الالكتروني من خلال الانترنت بسرعة فائقة مع امكانية الحصول عليه في أي مكان في العالم وفي أي وقت بمجرد النقر على الرابط، دون حواجز ما يتيح فتح أسواق جديدة لا يمكن أن تصل إليها المصنفات التقليدية.

- الاستمرارية: فالمصنف المنشور إلكترونياً نسخة إلكترونية لا تنفذ أبداً، وهذا ما يتوفر في المصنف التقليدي، كما أنّه يتيح لمؤلفه إمكانية تعديله أو تحيينه أو إصداره في شكل جديد دون تكاليف كبيرة.

- إمكانية استخدام الوسائط المتعددة: بدمج الصورة والصوت والرسوم المتحركة والفيديو في آن واحد، وهذا ما يجعل المصنف أكثر تفاعلية ويرفع من قيمته وجودته، ويسهل استخدامه في البحث والتدريب (خليفة، 2012، صفحة 54).

وإضافة إلى كل هذه الإيجابيات يساهم النشر الإلكتروني أيضاً في خفض استهلاك الورق بصورة كبيرة، لاسيما في ظلّ الارتفاع الهائل في أسعار للورق على المستوى العالمي، وهذا ما من شأنه المساهمة في الحفاظ على البيئة، لأنّ الورق يتمّ الحصول عليه من العجينة الخشبيّة التي تستدعي قطع العديد من الأشجار، وهذا ما يؤدي الى اختفاء الغابات ويضر بالبيئة. بينما تقوم الجرائد والمجلات الالكترونية بالتفنن في تقديم الخدمات المختلفة من أجل جذب القراء، مثل زيادة إمكانات البحث من خلال الأعداد الحالية والقديمة، أو من خلال الاعلانات المبوّبة باستخدام كلمات رئيسية مكتوبة داخل نموذج خاص على الشّاشة، وهو ما لقي استحسانا كبيراً لدى القرّاء، كما يسهّل من خلال هذه الخدمة وجود اتّصال تفاعلي (Interactive communication) بين جمهور القرّاء والمؤلّفين والكتّاب (اللبان، 2001، صفحة 127).

2.3 معيقات النّشر الإلكتروني:

صحيح أنّ للنّشر الإلكتروني العديد من الإيجابيات، إلاّ أنّ هذا النوع من النشر تعترضه بعض المعيقات التي تحد من فعاليته في مجال حقوق المؤلف، ومن بين أهم هذه نذكر ما يلي:

– افتقار بعض المجلات الإلكترونيّة للمقاييس الموحّدة للتّعامل معها، فقراءة بعض المجلاّت تحتاج لاستخدام برمجيّات مختلفة مثل: (Republic، Common Ground، Acrobat Adobe)، وهذا يعني حاجة المكتبات لامتلاك وتخزين أكثر من برمجيّة، وهذا ما يؤدّي لأعباء ماديّة وتكنولوجيّة عالية وأجهزة إلكترونيّة متطورّة يكلّف استخدامها مبالغ طائلة.

– صعوبة تطبيق تقنيات النّشر الإلكتروني، حيث تكون أحياناً صعبة لدى الكثيرين وتتطلّب خبرة.

– لا يمكن قراءة النّصوص الإلكترونيّة في جميع الأمكنة، لأنّها تحتاج إلى معدّات وأجهزة خاصّة لتتمكن من قراءة جميع النّصوص.

– نظراً لكون اللّغة الإنجليزيّة هي الأساسيّة في تشغيل أغلب البرمجيّات، حيث أنّ ثلثي قواعد البيانات المتاحة على الخط المباشر وأقراص اللّيزر متوافرة باللّغة الانجليزية، وتزداد هذه المشكلة في مجال العلوم حيث تهيمن اللّغة الإنجليزيّة على 92% من تلك الوسائط الإلكترونيّة، وفي هذه الحالة يجب ملاحظة أنّ توفّر النّصوص الإلكترونيّة بلغة لا يعرفها القارئ تشكّل كما لو كانت غير موجودة أصلاً، وهذا ما يعرض اللّغة العربيّة للتّهميش والانعزالية وضعف المواقع الإلكترونيّة العربية (الصرايرة، 2008، الصفحات 44–45).

– صعوبة ضمان الحقوق الفكرية: مع اتساع رقعة النشر الالكتروني ازدادت انتهاكات حقوق المؤلف وأصبحت تمثل أكبر مشكلة تتهدد النشر الإلكتروني نظراً لسهولة نسخ المصنفات مقارنة بالمحتوى التقليدي، وعدم وجود ضوابط تحد من القرصنة على شبكة الانترنت، بالرغم من التقنيات الحديثة لحماية هذه المصنفات (خليفة، 2012، صفحة 55).

– ارتفاع تكلفه اقتناء الأجهزة المخصصة لخدمات النشر الالكتروني كالحواسيب ومختلف الوسائط الإلكترونية الحديثة، إضافة الى رسومات الاشتراك والانترنت وسائر شبكات المعلومات الأخرى خاصة بالنسبة للفرد الواحد، أمّا إذا تعلق الأمر بشركة أو مؤسسة فقد يصبح عبئ التكاليف أقل تأثيراً.

– مشكلة اللّغة، إذ أن نسبة كبيرة من قواعد المعلومات على الخط المباشر أو أقراص الليزر تكون بلغة لا يتقنها الباحث أو المستعمل، وقد يزداد الأمر تعقيداً في حالة عدم توفر ترجمة للمحتوى المقروء الى لغة القارئ.

– حظر الفيروسات التي يقوم قراصنة المواقع بإدخالها حيث أن الولوج الى الحاسبات الحاملة للبيانات والمعلومات أمرا ممكنا حتى في البدان الأكثر تطورا في العالم.

– كثرة الاعتداءات الّتي تتعرّض لها المصنفات الإلكترونيّة المنشورة، من طرف القراصنة (HACKER'S)، كالقرصنة أو السّرقة أو التخريب أو زرع الفيروسات، وهذا ما يؤثّر على الحقوق الفكريّة للمؤلّفين، ويشكل خطراً كبيراً على النشر الإلكتروني وحماية محتويات الأوعية الحاملة للمعلومات، لأنّه غالباً ما يستحيل التّعرّف على المعتدين (نبض عام، 2020).

– يتطلب النشر الالكتروني توفر بيئة تقنية متطورة، وهذا ما قد لا يكون متوفراً في بعض الدول أو مكلفاً، وفي حالة عدم توفر ذلك تنعدم الفائدة المرجوة من النشر الإلكتروني للمصنفات.

– وجود بعض الحدود التقنية والحواجز التي قد تحول دون الاستفادة الكاملة من المصنف الرقمي، كما قد يتم حرمان كل من لا يمتلك قنوات التواصل الإلكتروني من الاستفادة والوصول إلى المواد المنشورة إلكترونيًا.
– تعترض النشر الالكتروني للمصنفات العديد من المخاطر الأمنية التي تتعلق بضبط الدخول إلى الشبكات والنظم والتعاطي معها ومحاولات التأثير عليها بالتخريب أو التغيير هي من المشاكل العامة التي تتعرض لها كافة النظم الآلية ومنها الشبكات والقواعد وتمثل المشاكل الممكنة في الفيروسات المتنقلة بعدة طرق (العريشي، 2003).

3.3 التأصيل القانوني لدور النشر الإلكتروني في حماية المصنفات الرقمية:

تعتبر مسألة إضفاء المشروعية على حقوق النشر الإلكتروني في علاقته بالمصنفات الرقمية من المسائل المهمة التي شغلت اصحاب الحقوق، خاصة عندما يتعلق الأمر بنشر وبث مصنفاتهم عبر شبكة الانترنت. وهذا ما أقرته المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، من خلال اتفاقياتها المتلاحقة، التي كرست الحماية القانونية للنشر الإلكتروني وربط حمايته القانونية بقانون حق المؤلف واعتباره كآلية لحماية المصنفات الرقمية.

بدءاً باتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لعام 1886 التي نصت على حقوق النشر بشكل عام وأقرت حمايتها في إطار قانون حق المؤلف. حيث ذكرت الفقرة الأولى من (المادة 9) منها تحت مسمى "النسخ" ما يلي:"يتمتع مؤلفي المصنفات الأدبية والفنية الذين تحميهم هذه الاتفاقية بحق استئثاري في التصريح بعمل نسخ من هذه المصنفات بأي طريقة وبأي شكل كان"، وأضافت الفقرة الثالثة أنّ:"كل تسجيل صوتي أو بصري يعتبر نقلاً في مفهوم هذه المادة" (اتفاقية برن، 1979).

والمقصود بالنسخ هنا، التثبيت المادي للمصنف وعمل نسخ منه، بأية طريقة تسمح بنقله إلى الجمهور بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

وأضافت (المادة 11) منها على أن:" يتمتع مؤلفو المصنفات المسرحية والمسرحيات الموسيقية والمصنفات الموسيقية بحق استئثاري في التصريح بتمثيل مصنفاتهم وأدائها علنياً بما في ذلك التمثيل والأداء العلني بكل الوسائل او الطرق. نقل تمثيل وأداء مصنفاتهم إلى الجمهور بكل الوسائل" (اتفاقية برن، 1979).

وقد تعزز هذا الدور أكثر بقيام منظمة الويبو بإصدار اتفاقية الجوانب المرتبطة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية (Trips) 1994، كأول اتفاقية تنص على الحماية القانونية للمصنفات الرقمية، والتي

كرست حمايتها من خلال نص المادة 10 فقرة 2 تحت عنوان: "برامج الحاسب الآلي وتجميع البيانات" ما يلي:" تتمتع بالحماية البيانات المجمعة أو المواد الأخرى، سواء أكانت في شكل مقروء آلياً أو أي شكل آخر، إذا كانت تشكل خلقاً فكرياً نتيجة انتقاء أو ترتيب محتوياتها .وهذه الحماية لا تشمل البيانات أو المواد في حد ذاتها، ولا تخل بحقوق المؤلف المتعلقة بهذه البيانات أو المواد ذاتها". (اتفاقية تريبس، 1994).

أمّا فيما يتعلق بالنشر الالكتروني فقد أحالت المادة 9 من اتفاقية تريبس في بعض أحكامها إلى تطبيق اتفاقية (برن) سيما المواد من (1 إلى 21) باعتبارها هي الأصل في مجال حقوق الملكية الأدبية والفنية، وهذا ما يعتبر أنّها تعتمد على المبادئ الأساسية التي أقرتها اتفاقية برن في مجال انشر الالكتروني الذي أشارت إليه اتفاقية برن تحت مسمى النسخ، حيث نصت المادة 09 من اتفاقية تريبس تحت عنوان" العلاقة مع معاهدة برن" على ما يلي: " تلتزم البلدان الأعضاء بمراعاة الأحكام التي تنص عليها المواد من 1وحتى 21 من معاهدة برن1971 وملحقها..." (اتفاقية تريبس، 1994).

ولأنّ اتفاقية تريبس لم تستوعب على نحو مفصل المصنفات الرقمية على شبكة الانترنت، فقد قامت منظمة الويبو بعقد مؤتمر دبلوماسي بتاريخ: 1996/12/20، نتج عنه المصادقة على معاهدتي الويبو لحق المؤلف على شبكة الانترنت، الأولى متعلقة بحقوق المؤلف (Wipo Copyright Treaty)، اختصارا: (WTC)، دخلت حيز التنفيذ اعتبارا من مارس 2002 . والثانية متعلقة بالتسجيلات الصوتية باللغة الانجليزية: (WIPO Performances and Phonograms Treaty)، اختصارا: (WPPT)، دخلت حيز التنفيذ اعتبارا من ماي 2002 (جميعي، 2004، صفحة 3).

حيث نصت (المادة 8) من معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف لعام 1996 على ما يلي:"يتمتع مؤلفوا المصنفات الأدبية والفنية بالحق الاستئثاري في التصريح بنقل مصنفاتهم إلى الجمهور بأي طريقة سلكية أو لا سلكية، بما في ذلك إتاحة مصنفاتهم للجمهور بما يمكن أفراداً من الجمهور من الاطلاع على تلك المصنفات من مكان وفي وقت يختارهما الواحد بنفسه..." (معاهدة الويبو لحق المؤلف، 1996).

كما نصت (المادة 7) من معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لعام 1996 على ما يلي:"يتمتع فنانو الأداء بالحق الاستئثاري في التصريح بالاستنساخ المباشر أو غير المباشر لأوجه الأداء المثبتة في تسجيلات صوتية بأي طريقة أو بأي شكل كان" (معاهدة الويبو للآداء والتسجيل الصوتي، 1996).

ومن جهتها نصت (المادة 10) بأنّه:" يتمتع فنانو الأداء بالحق الاستئثاري في التصريح بإتاحة أوجه أدائهم المثبتة في تسجيلات صوتية للجمهور بوسائل سلكية أو لاسلكية بما يمكن الأفراد من الاطلاع عليها من مكان في وقت يختارهما الواحد بنفسه" (معاهدة الويبو للآداء والتسجيل الصوتي، 1996).

وتجدر الاشارة إلى أنّ من بين المبررات التي دفعت الويبو للمصادقة على معاهدتي الانترنت، هي التأثيرات المتزايدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على ابتكار المصنّفات الأدبيّة والفنيّة، والانتفاع بها وتحويل المصنفات التّقليديّة إلى مصنفات رقمية على شبكة الإنترنت، وهذا ما ينعكس على الحماية الممنوحة بموجب حقّ المؤلّف، خاصّة وأنّ الأفراد هم الّذين يصنعون التّكنولوجيا ويقرّرون كيفية استخدامها (عبدالله، 2009، صفحة 261).

ونستنتج مما سبق أن الاتفاقيات الدولية أكدت صراحة على اعتبار النشر الإلكتروني كآلية لحماية المصنفات الرقمية تحت عدة مسميات كالنسخ والإتاحة والبث بكل الطرق بما فيها الإلكترونية، وهذا ما يتضح من عبارة " السلكية واللاسلكية".

وتجدر الإشارة إلى أنّ معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف لعام 1996 أقرت نفس الأحكام التي جاء بها نص المادة 9 من اتفاقية برن بخصوص تطبيق حق الاستنساخ، بحيث يعتبر قبيل الاستنساخ عبر المشروع أي استنساخ رقمي أياً كان شكله وأياً كانت مدته حتى إن كان مؤقتاً، ويستثنى من ذلك الاستنساخ العرضي أو العابر في ذات الحدود المنصوص عليها في اتفاقية برن.

وقد تم تكريس هذا الحق في العديد من الأحكام القضائية، ومن ذلك ما فقد كان المشرع الفرنسي سباقاً في ذلك بحيث قضت (محكمة ستراسبورغ) في حكمها المنشور بتاريخ: 1998/02/03 بأنّ:" إتاحة و/أو بث المقالات الصحفية عبر شبكة الانترنت يقتضي إذناً أو عقداً جديداً مكتوباً من مؤلفيها، وذلك لأن استغلال الحق المالي بصددها قد تحدد في الجريدة اليومية المسماة آخر أخبار الألزاس..." (الوحش، 2008، صفحة 55).

وهو نفس الحكم الذي أكدته محكمة أول درجة بباريس بتاريخ: 1999/09/13 التي ذكرت بأنّ النشر الإلكتروني يعد نسخاً جديداً للمصنفات، ومن ثم فإنّه يقتضي ضرورة الحصول على إذن أو عقد خاص يسمح بهذا الوجه الجديد من أوجه استغلال المصنفات...". وأضافت أنّ:" النشر الإلكتروني لموسوعة ورقية لن يكون بمثابة نموذج بسيط للاستعمال بل هو في الحقيقة نموذج جديد لنسخ جديد للمصنفات (Mode de reproduction nouveau)... كما ذكرت بأنّ النشر الذي يتم باستخدام

تقنيات وخدمات من مقتضاها أنّ تمزج بين وسائل المعلوماتية بوسائل الاصال لا يمكن اعتباره امتداداً طبيعياً للنشر والتوزيع على دعامة ورقية" (الوحش، 2008، صفحة 72).

ويتضح من خلال الأحكام السابقة أنّ القضاء الفرنسي قام بتكريس مشروعية النشر الإلكتروني وعلاقته بحقوق المؤلف في المحيط الرقمي، حيث اعتبر أنّ النشر الإلكتروني لا يعتبر بأي شكل من الأشكال امتداداً للنشر التقليدي، وإنّما هو شكل جديد من أشكال النشر التي تعتمد على استخدام الوسائل التكنولوجية وتتم عبر شبكة الانترنت، وهذا ما يؤكد إمكانية اعتبار النشر الإلكتروني ‘حدى آليات حماية المصنفات الرقمية.

وبخصوص موقف المشرع الجزائري، نجد أنّه لم ينص صراحة على اعتبار النشر الالكتروني كآلية لحماية المصنفات الرقمية، في حين نص على آليات حمايتها صراحة ضمن نصوص الأمر 03-05 المؤرخ في 2003/07/23 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (الأمر03-05، 2003)؛ حيث نصت المادة 4 منه على حماية برامج الحاسب الآلي، كما نصت المادة 05 فقرة 02 منه على حماية قواعد البيانات، واعتبارهما كنوع من أنواع المصنفات الرقمية المحمية بموجب قوانين حقوق المؤلف.

كما جرم المشرع الجزائري مختلف أشكال الاعتداء على المصنفات الرقمية، خاصة تلك المرتبطة بشبكة الانترنت من خلال التعديلات المتلاحقة لقانون العقوبات، بدءاً بالقانون 04-15 الذي تم بموجبه إضافة القسم السابع مكرر المعنون بجرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، وذلك من المادة (394 مكرر إلى 394 مكرر 7). ثم تعزز ذلك أكثر بصدور القانون 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها، الذي أنشأ هيئة وطنية خاصة بالوقاية من الجرائم الماسة بالمصنفات الرقمية، وحدد دورها وتشكيلتها وكيفيات سيرها بموجب المرسوم الرئاسي 15-261 المؤرخ في 2015/10/08.

ويتضح من كل ما سبق أنّ الصورة الأوضح التي تبرز دور النشر الالكتروني في حماية المصنفات الرقمية تتجسد في الآليات التي كرسها المشرع الجزائري في نصوص الأمر 03-05 باعتباره الإطار الأنسب لحماية هذا النوع من المصنفات.

4. الخاتمة:

شهد العالم اقبالاً كبيراً نحو موضوع النشر الإلكتروني للمصنفات الرقمية، وغيرها من حقوق المؤلف في البيئة الرقمية، حيث يتعزز أكثر الاتجاه نحو استخدام وسائل النشر الإلكتروني في تحرير ونقل وبث ونشر المصنفات، وذلك من خلال الاعتماد على الوسائط الإلكترونية وشبكة الانترنت

كما يساهم النشر الإلكتروني بفضل الخدمات التي يتيحها في تحويل المصنفات من الشكل التقليدي المادي إلى الشكل اللامادي الرقمي، وإضافة إلى ما يتيحه هذا النوع من النشر من ايجابيات كسهولة نسخ المصنفات وسرعة تداولها عبر شبكة الانترنت، أصبح النشر الإلكتروني يمثل أحد أهم آليات حماية المصنفات في البيئة الرقمية.

ولذلك فإنّ النشر الإلكتروني للمصنفات عبر شبكة الانترنت، يمثل آلية فعالة لحماية المصنفات الرقمية بشكل خاص، وتعزيز حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية بشكل عام.

وفيما يلي أهم **النتائج** التي خلصت إليها هذه الدراسة:

- إنّ العلاقة بين حماية المصنفات الرقمية وزيادة النشر الإلكتروني هي علاقة طردية، فكلما توسع النشر الإلكتروني للمصنفات على شبكة الانترنت، كلما زادت فعالية حماية المصنفات الرقمية.
- يساهم النشر الإلكتروني بشكل كبير في حماية المصنفات الرقمية، وهذا ما ينعكس ايجاباً على تعزيز الحماية القانونية والتقنية لحقوق المؤلف في البيئة الرقمية.
- هناك جدل فقهي وقانوني حول التأصيل القانوني للنشر الإلكتروني في علاقته بالمصنفات الرقمية، وهذا بالنّظر إلى عدم وجود تكييف قانوني واضح لكل منهما، وارتباط كل منهما بشبكة الانترنت، فكلاهما يمثل الشكل الحديث لحقوق المؤلف في البيئة الرقمية.
- قدمت الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق المؤلف العديد من الأحكام والتدابير التي تثبت دور النشر الإلكتروني في حماية المصنفات الرقمية، خاصة اتفاقية تريبس لعام 1995 ومعاهدتي الويبو بشأن حق المؤلف والأداء والتسجيل الصوتي لعام 1996.
- صحيح أن المشرع الجزائري لم ينص صراحة على اعتبار النشر الالكتروني آلية لحماية المصنفات الرقمية، إلاّ أنّ تكريس الحماية التقنية لهذه المصنفات ضمن نصوص المادة 4 و 5 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، يمثل بداية التوجه نحو اعتماد النشر الالكتروني كآلية من آليات لحماية المصنفات الرقمية.

وعلى ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج ذكر بعض **الاقتراحات** التي من شأنها أن تساهم في حماية المصنفات الرقمية، وتعزيز الحماية القانونية لحقوق المؤلف في البيئة الرقمية:

- يتوجب على الدول تعزيز حماية المصنفات الرقمية بربطها أكثر بالنشر الإلكتروني، فكلما تم توسيع نشر المصنفات عبر شبكة الانترنت، كلما زادت فعالية حمايتها أكثر.
- حث الدول للتخلي التدريجي عن النشر التقليدي والتحول أكثر نحو النشر الإلكتروني، وهذا ما من شأنه أن يساهم في حماية المصنفات الرقمية، ومن خلالها حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.
- ضرورة الاهتمام أكثر بالنشر الإلكتروني، بالنّظر إلى ايجابياته الكبيرة فإضافة إلى يقلل التكاليف ويختصر الجهد والوقت، يعتبر أسلوب حديث لحماية المصنفات الرقمية.

وختاماً يمكن القول أنّ من بين الأساليب المستحدثة لحماية المصنفات الرقمية، هو ربط حمايتها بالنشر الالكتروني، فكلما تم زيادة نشر المصنفات عبر شبكة الانترنت، كلما زادت فعاليتها أكثر، وهذا ما من شأنه أن يساهم بشكل مباشر في حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.

5. قائمة المراجع:

- اتفاقية برن. (28 09, 1979). حماية المصنفات الأدبية والفنية. جنيف: منظمة الويبو.
- اتفاقية تريبس. (15 04, 1994). الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (تريبس). المغرب: الويبو ومنظمة التجارة االعالمية.
- الأمر 03-05 المؤرخ في: 19 جويلية 2003، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الجريدة الرسمية رقم: 44.
- القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، المتضمن المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، المعدل والمتمم للأمر 66-156 المؤرخ في: 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات، ج ر 71.
- القانون رقم 09 - 04، مؤرّخ في: 5 أوت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، الصادر بتاريخ: 2009/8/16، ج ر47.
- أحمد أسامة بدر. (2002). *بعض مشكلات تداول المصنفات عبر الانترنت*. القاهرة: دار النهضة العربية.
- أشرف صلاح الدين. (2003). *الانترنت عالم متغير*. القاهرة: دار النهضة العربية.
- الجيلالي عجة. (2012). *أزمات حقوق الملكية الفكرية*. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع.
- القانون رقم 02/82. (02 06, 2002). المتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية المصري.
- جبريل بن حسن العريشي. (2003). *النشر الإلكتروني*. تم الاسترداد من مجلة المعلوماتية: artid=14&http://www.informatics.gov.sa/magazi...ticle
- حسام لطفي. (1999). *الدليل العملي في الملكية الأدبية والفنية* . القاهرة: دار النهضة العربية.

- حسن جميعي. (6-8 04, 2004). *حق المؤلف والحقوق المجاورة في سياق الانترنت*. (المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بالتعاون مع الجامعة الأردنية، المحرر) ندوة الويبو الوطنية عن الملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس و طلاب الحقوق في الجامعة الأردنية، الأردن.

- خالد عبده الصرايرة. (2008). *النشر الالكتروني وأثره على المكتبات ومراكز المعلومات*. دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع.

- شريف درويش اللبان. (2001). *تكنولوجيا النشر الصحفي- الاتجاهات الحديثة*. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.

- عادل محمد خليفة. (10/09, 2012). النشر الإلكتروني مزاياه ومشاكله. (جامعة نايف للعلوم الأمنية، المحرر) *مجلة الأمن والحياة*(366).

- عبد الله عبد الكريم عبدالله. (2009). *الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت*. القاهرة: دار الجامعة الجديدة.

- عز محمد هاشم الوحش. (2008). *الإطار القانوني لعقد النشر الالكتروني*. الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة.

- غالب عوض النّوايسة. (2011). *الانترنت والنّشر الالكتروني الكتب الالكترونيّة والدّوريات الالكترونية*. عمان: دار صفاء للنّشر والتّوزيع.

- محمد حسين منصور. (2003). *المسؤولية الإلكترونية*. الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

- محمود محمد لطفي صالح. (2014). *المعلوماتية وانعكاساتها على الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية*. مصر: دار الكتب القانونية.

- معاهدة الويبو لحق المؤلف. (20 12, 1996).

- معاهدة الويبو للآداء والتسجيل الصوتي. (20 12, 1996).

- *نبض عام*. (15 07, 2020). تاريخ الاسترداد 03 03, 2022، من نبض عام:
https://www.nabd3am.com/2020/07/blog-post_71.html?hl=ar#head-2

-Loi N° 92-597. (1992, 07 01). Relative Au Code de la Propriété Intellectuelle.

-Montero, E. (1996). *Droit des technologies de l'information et de la communication, Acte Juriscope 1996.* P.U.F.

Section (101), Tıtle 17 . (s.d.). Copyright Law of the United States and Related Laws.

-Thoumyre, L. (1999). Approche contractuelle de l'édition d'ouvre littéraires sur Internet: droit des technologie de l'information, Regards prospectifs. *cahier de CRID*(16), p. 51.